



قائمة الاسئلة

أصول الفقه - ()- المستوى الأول -قسم أصول الفقه والحديث - النظام الموازي - كلية الشريعة والقانون - الفترة الأولى - درجة الامتحان (90)

د/ محمد سعد نجاد

- (1) غير المرغوب ، المبعوض / ما ينفر منه :
- (1) + المكروه
(2) - المباح
(3) - المحرم
- (2) بين نوع الحكم الذي ينقسم الى : الواجب ، المندوب ، المحرم ، المكروه ، المباح :
- (1) + التكليفي
(2) - الوضعي
(3) - التكليفي والوضعي
(4) - لا شيء مما ذكر
- (3) ينقسم باعتبار الى موسع ومضيق :
- (1) + الوقت
(2) - المكلف
(3) - معين وغير معين
- (4) ينقسم الواجب باعتبار الى واجب عيني وواجب كفائي :
- (1) - الوقت
(2) + المكلف
(3) - الفعل المكلف به
- (5) تعريف هو ما طلب الشارع فعله من المكلف طلباً غير جازم ولا يتعلق بالذم بتركه:
- (1) + المندوب
(2) - المباح
(3) - المحرم
(4) - الواجب
- (6) تعريف هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من ادلتها التفصيلية :
- (1) - أصول الفقه
(2) + الفقه
(3) - الحديث
(4) - لا شيء مما ذكر
- (7) ما يتعلق الذم بتركه :
- (1) + الواجب
(2) - المندوب
(3) - المحرم
(4) - لا شيء مما ذكر
- (8) الواجب هو ما كان وقته يتسع لأداء الفعل ولا يتسع لأداء غيره من جنسه :
- (1) - الموسع
(2) + المضيق
(3) - لا شيء مما ذكر
- (9) الحكم الشرعي :
- (1) + خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير او الوضع
(2) - خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء
(3) - خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالوضع
(4) - لا شيء مما ذكر
- (10) في اقسام الحكم التكليفي نقول الايجاب ولم نقل الواجب لان :
- (1) + الايجاب صفة لهذا الخطاب لان الشارع اوجب الفعل على المكلف
(2) - الايجاب صفة لفعل المكلف حين قيامه بما طلب منه على سبيل الالزام
(3) - الايجاب قيام المكلف بهذا الفعل وان الحكم التكليفي الذي تعلق بفعل المكلف هو الواجب





- (11) الحنفية يرون ان :
 (1) - لا فرق بين الفرض والواجب
 (2) + هناك فرق بين الفرض والواجب
 (3) - لا شيء مما ذكر
- (12) الاقتضاء يقصد به :
 (1) - طلب الفعل
 (2) - استحباب الفعل
 (3) - طلب ترك الفعل
 (4) + طلب الفعل او تركه
- (13) منهج التأليف الاصولي الذي يقدم الفروع على القواعد هو :
 (1) - منهج الشافعية
 (2) - منهج المتكلمين
 (3) + منهج الحنفية
 (4) - منهج المتأخرين
- (14) قوله تعالى " واجتنبوا قول الزور " يفيد :
 (1) - الوجوب
 (2) + التحريم
 (3) - الكراهة
 (4) - لا شيء مما ذكر
- (15) وجود شاهد في عقد الزواج يعد :
 (1) + شرط
 (2) - سبب
 (3) - عله
 (4) - مندوب
- (16) قتل الوارث مورثه بالنسبة للميراث يعد :
 (1) - سبب
 (2) + مانع
 (3) - شرط
 (4) - عزيمة
- (17) ما شرع من الاحكام لعذر يسمى :
 (1) - مندوب
 (2) - واجب
 (3) + رخصة
 (4) - كل ما ذكر
- (18) من المحرم لغيره :
 (1) - شهادة الزور
 (2) - الغيبة
 (3) - نهب أموال الناس
 (4) + البيع وقت النداء لصلاة الجمعة
- (19) يعد من الحكم الوضعي المقنن للمكلف :
 (1) + الوضوء للصلاة
 (2) - الزكاة
 (3) - الصوم
 (4) - كل ما ذكر
- (20) أي من المؤلفات الاتية جمعت بين طريقتي المتكلمين والفقهاء :
 (1) - أصول السرخسي
 (2) - المحصول للرازي
 (3) - الحاوي لابن طالع الهاروني
 (4) + كتاب جمع الجوامع لابن السبكي





- (21) ما واضب عليه النبي صلى الله عليه واله وسلم ولم يتركه الا نادرا هو :
- (1) - الواجب
(2) - السنة غير المؤكدة
(3) + السنة المؤكدة
(4) - المباح
- (22) الوقوف بعرفة بالنسبة للحج يُعد :
- (1) - شرط
(2) + ركن
(3) - سبب
(4) - علة
- (23) مسلك التدوين في أصول الفقه الذي يعتمد بناء الفروع على الأصول هو :
- (1) + مسلك المتكلمين
(2) - مسلك الفقهاء
(3) - مسلك الحنفية
(4) - كل ما ذكر
- (24) فعل الواجب في وقته بصورة صحيحة يسمى :
- (1) - إعادة
(2) - قضاء
(3) + أداء
(4) - فرض كفائي
- (25) اناط الشرع التكليف بوصف :
- (1) - فهم الخطاب
(2) - البلوغ
(3) - العقل
(4) + كل ما ذكر
- (26) من المحرم لغيره :-
- (1) + الطلاق البدعي
(2) - السرقة
(3) - الزنا
(4) - كل ما ذكر
- (27) يراد بلفظ (لذاته) في تعريف السبب :
- (1) + ان يكون السبب هو المؤثر في الحكم
(2) - ان يكون الشرط هو المؤثر
(3) - ان يكون غير السبب هو المؤثر
- (28) قوله تعالى " يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ... " على أي صيغة من صيغ الايجاب تدل :
- (1) - صيغة افعال
(2) + صيغة اسم فعل امر
(3) - صيغة المصدر النائب عن الفعل
- (29) السفه كعارض من عوارض الاهلية وقبل صدور حكم على السفيه :
- (1) - يسقط التكاليف الشرعية عن المكلف
(2) + لا يسقط التكاليف الشرعية ولا يؤثر على تصرفاته واقواله
(3) - يؤثر على اقوال وتصرفات المكلف شرعا
- (30) الزكاة :
- (1) + واجب محدد
(2) - واجب مخير
(3) - واجب كفائي
- (31) يشترط في من تعلق به التكليف :
- (1) + القدرة على فهم التكليف
(2) - ان يكون في مقدور المكلف





- (3) - جميع ما ذكر
(32) ما طلب فعله على سبيل الحتم والالزام أيا كان دليله قطعيا او ظنيا هو :
(1) - الفرض عند الحنفية
(2) - المندوب عند الجمهور
(3) + الواجب عند الجمهور
(33) النهي عند الجمهور يقتضي :
(1) + الفورية
(2) - التراخي
(3) - جميع ما ذكر
(34) من المندوب في الشرع :
(1) - الاكل والشرب
(2) + أداء السنن الرواتب
(3) - تشبه الرجال بالنساء
(35) ورد في احد القوانين النص الاتي " يجب على المستأجر الوفاء بالاجرة حال حلول ميعاد الوفاء بها " فهذا النص :
(1) + اقتضى فعلا
(2) - اقتضى كفا عن الفعل
(3) - اقتضى تخييرا
(4) - لا شيء مما ذكر
(36) قال علماء الأصول لا يقبل في دار الإسلام الجهل بالأحكام ، لا يندرج تحتها :
(1) + المسائل التي تحتاج الى اجتهاد و تأويل وبيان
(2) - المسائل التي لا تحتاج الى بيان واجتهاد
(3) - كل ما ذكر
(37) أي المشاق الاتية من المشاق المعتادة المصاحبة للتكليف :
(1) - المواظبة دائما على قيام الليل
(2) - الوصال في الصيام
(3) + الصيام في اليوم القانض (شديد الحرارة)
(38) اذا اتلف شخص مال انسان ناسيا فهل :
(1) + يجب عليه الضمان ولا اثر للنسيان
(2) - لا ضمان عليه كونه اتلف المال ناسيا
(3) - لا شيء مما ذكر
(39) يصلح الخطأ عذرا للمكلف في :
(1) + حقوق الله
(2) - حقوق العباد
(3) - يصلح عذرا فيهما معا

